مآلات تعظيم نصوص الشريعة

أ . د . عبدالعزيز بن محمد بن إبراهيم العويد

أستاذ أصول الفقه بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة القصيم

aaoied@qu.edu.sa

المقدمة

الحمد لله الذي شرفنا بالقرآن الكريم وبسنة خير الأنبياء والمرسلين ، والصلاة والسلام على من أرسله الله رحمة للعالمين ، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

فإن من أعظم ما شرف الله به أمة الإسلام أن جعل كتابها خير الكتب ونبيها أفضل الأنبياء والمرسلين كما قال سبحانه﴿هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَـٰلٍ مُّبِينٍ ۝٢﴾.[1]

فالكتاب والسنة هما منّة الله على خلقه نقلهم بهما من الغواية للهداية ، ومن الظلمات إلى النور ، ومن كدر الدنيا وشقائها إلى سعتها وروحها وسعادتها ، ومن خزي الآخرة لنعيمها وجنتها .

ولن تزال أمة الإسلام بخير ما عظمت كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ، فالعزة للمؤمنين إنما كانت بإيمانهم وتمسكهم بكتاب ربهم سبحانه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم كما قال الله سبحانه﴿وَإِنَّهُۥ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ ۖ وَسَوْفَ تُسْـَٔلُونَ ۝٤٤﴾ [2].

قال الإمام الطبري في تفسيرها " يعني به أنه شرفٌ له ولقومه [3] " ،وهو ماورد في المأثور في تفسيرها عن حبر الأمة عبدالله بن عباس رضي الله عنهما حين قال " قال: القرآن شرف لك ولقومك . [1] "

---

(1) آية 2 من سورة الجمعة .
(2) آية 44 من سورة الزخرف .
(3) تفسير الطبري 1/ 99 .

والسلف الصالح رحمهم الله عرف قدر نعمة الله بالكتاب والسنة فقام بحقها من التعظيم والإجلال من الإيمان والعمل والحفظ والنصرة ، وهكذا كل جيل تمسك بهديهم واستن بسنتهم .

وإذا كان تعظيم نصوص الشريعة المطهرة من مقتضيات الإيمان فإن لهذا التعظيم آثار حميدة ومآلات صالحة مباركة فقد كتبت هذا البحث محاولاً استقراء هذه المآلات واستدرارها من خلال الكتاب والسنة والمروي عن سلف الأمة رحمهم الله ، فكان البحث بعنوان:

مآلات تعظيم نصوص الشريعة

لقد كان البحث استقرائياً لهذه المآلات من خلال نصوص الكتاب والسنة وهدي سلف الأمة ، ثم تحليل هذه المآلات بالحديث عنها من جهة وحقيقتها وحقيقة أثرها مع الاستدلال لها .

والبحث يهدف لتحقيق أمور منها :

1- المساهمة في نصره الكتاب والسنة ، وهو من النصيحة لله ولكتابة ولرسوله صلى الله عليه وسلم وسنته ، وهو مما أمر به حبيبنا صلى الله عليه وسلم في حديث تميم الداري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال: «الدين النصيحة» قلنا: لمن؟ قال: «لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم».[2]

---

(1) رواه الطبري في تفسيره 21 / 610 .وابن أبي حاتم في التفسير 10 / 3283 (ح18508) .والطبراني في المعجم الكبير 12 / 256 (ح 1303) .والبيهقي في شعب الإيمان – فصل في شرف أصله وطهارة مولده صلى الله عليه وسلم 2 / 521 (ح 1331) .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور 7 / 380 لابن مردوية .

(2) رواه مسلم –كتاب الإيمان – باب بيان أن الدين النصيحة 74/1 (ح95).

2- بيان مآلات تعظيم نصوص الشريعة وما يدركه المؤمنون من بركات العناية بالكتاب والسنة .

3- المساهمة في الدفاع عن نصوص الكتاب والسنة والتصديللحملات التي تنال منهما وتثير الشكوك والشبه فيهما وفي الاستدلال بها .

فأهمية البحث في هذا المجال ظاهره من خلال أهدافه وما يسهم في تحقيقه وأسأل الله تعالى أن يجعله من نصرة الكتاب والسنة .

والدراسات السابقة في أهمية تعظيم نصوص الشريعة متكاثرة بحمد الله تعالى نتيجة لعناية السلف بالكتاب والسنة وهو جادة من تبعهم إلى اليوم ، غير أن هذا البحث لم يكن في هذا المجال وإنما لما تقرر تعظيمهما فما هي مآلات وعواقب وثمرات هذا التعظيم .

وأحسب – حسب اطلاعي – أنه لم يسبق إفراده ببحث مستقل .

وقد جعلت البحث في مقدمة وتمهيد وعشرة مباحث :

التمهيد : تعظيم السلف الصالح لنصوص الشريعة .

والمباحث العشرة هي :

المبحث الأول: تعظيم الله تعالى.

المبحث الثاني: النصيحة لله ولكتابه ولرسوله .

المبحث الثالث: الاستجابة لأمر الله تعالى .

المبحث الرابع: حفظ الدين

المبحث الخامس: إماتة البدعة .

المبحث السادس: السلامة من الاختلاف المذموم .

المبحث السابع: حسر داء الهوى والتشهي.

المبحث الثامن: السلامة من الاضطراب والتعارض .

المبحث التاسع: انضباط الفتوى .

المبحث العاشر: الأمن من الفتنة والهلكة والضلال والزيغ .

الخاتمة: كانت في خلاصة ما توصل إليه الباحث .

وكان منهجي في البحث يقوم على الآتي :

1- استقراء أدلة الكتاب والسنة والمأثور عن سلف الأمة – بقدر المستطاع – لاستخراج مآلات تعظيم النص الشرعي .
2- دراسة هذه المآلات من جهة حقيقتها والاستدلال لها وبيان وجه كونها مآلاً لتعظيم النص الشرعي .
3- الاعتماد على المصادر الأصيلة فبعد الكتاب الكريم كتب السنة النبوية المطهرة وكتب الآثار ، وكتب الأئمة المحققين
4- عزو الآيات القرآنية المطهرة .
5- تخريج الأحاديث النبوية الشريفة مكتفياً بالصحيحين إن كان فيهما أو أحدهما .
6- تخريج الآثار بنفس طريقة تخريج الأحاديث النبوية .
7- توثيق ما نقلته من كلام أهل العلم المحققين فيما يبين النصوص المستدل بها ، وذلك من كتبهم .

هذا وأسأل الله الكريم أن يمنَّ علينا باتباع كتابه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ، وأن يرزقنا العلم بهما والعمل والنصيحة لهما ، وأن يغفر لنا ولوالدينا وذرياتنا ومشايخنا إنه جواد كريم .

التمهيد : تعظيم السلف الصالح لنصوص الشريعة .

النصوص الشرعية الصادرة من الكتاب والسنة هي عمدة الدين وكلية الشريعة ، وهي الطريق الموصل إلى الله تعالى وإلى رضاه وكرامته وجنته ، ولا سبيل يؤدي للحق إلا هذه النصوص ، فهي الوحي المنزَّل من الله تعالى في آيات كتابه العظيم ، وما جاء على لسان نبيه الكريم صلى الله عليه وسلم .

وقد أمرنا الله تعالى أن نؤمن بهما ونعمل بهما ، ونعظهما ونوقرهما بما هما له أهل من الإجلال والتوقير .

وطبَّق السلف الصالح ماأمروا به من تعظيم النصوص الشرعية بما صدر منهم من أمور تبرهن على موقفهم من هذه النصوص .

ومن تأمل حال السلف الصالح من لدن الصحابة رضوان الله عليهم ومن بعدهم من علماء الأمة الأعلام ليرى العناية بالنصوص الشرعية في أبهى صورها وأجلِّ منازلها مما لا يمكن الإحاطة به ، ولكن التذكير ببعضه .

فمن ذلك عناية الأمة بعد وفاته صلى الله عليه وسلم بكتابة القرآن الكريم وجمع السنة النبوية ، فقد قام الصحابة رضوان الله عليهم بكتابة القرآن الكريم لما تجدد من أسباب توجب كتابته وجمعه من مصاحف الصحابة رضوان الله عليهم في مصحف واحد، كان الجمع الأول في عهد الصديق أبي بكر الصديق والثاني في عهد عثمان بن عفان رضي الله عنهم أجمعين.

أما السنة النبوية فكانوا يروونها ويعلمونها غير أن التدوين تأخر خشية الانشغال بالرواية عن القرآن الكريم فكان أول جمع في عهد الخليفة الصالح عمر بن عبدالعزيز، فقد أرسل إلى أبي بكر بن حزم عامله وقاضيه طالباً منه جمع أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال في كتابه : «انظر ما كان من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكتبه، فإني خفت دروس العلم وذهاب العلماء، ولا تقبل إلا حديث النبي صلى الله عليه وسلم : ولتفشوا العلم، ولتجلسوا حتى يعلم من لا يعلم، فإن العلم لا يهلك حتى يكون سراً»[1] ، وامتدت هذه المرحلة في جمع السنة في القرن الثاني والثالث والرابع فألفت الكتب مروية الأحاديث بأسانيدها الصحاح والسنن والمسانيد والمستدركات والمستخرجات وغيرها من أنماط جمع السنة النبوية المطهرة .

ومن ذلك الاشتغال بتعليم القرآن والسنة وإقرائهما وحفظهما خصوصاً كتاب الله تعالى بشكل أوسع للتعبد بتلاوته ، وكان هذا منهجاً لزمه الصحابة ومن بعدهم وقام جملة منهم مباركة بالجلوس لإقراء الكتاب الكريم وتعليمه للتابعين فكان اسناده متصلاً بالأمة عن طريق الصحابة إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها .

أما في مجال السنة النبوية فقد حفظها الصحابة رضوان الله عليهم من فمه الطاهر مشافهة منه صلى الله عليه وسلم، مع تباين بينهم في الجمع والرواية فمقل ومستكثر، فجلهم روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وفيهم من اشتهر مكثراً كأبي هريرة وعائشة والعبادلة وجابر بن عبدالله رضي الله عنهم أجمعين.

(1) رواه البخاري معلقاً –كتاب العلم – باب: كيف يقبض العلم 1 /31 .
وقد وصله ابن حجر في تغليق التعليق 88/2.
ورواه مالك في الموطأ –كتاب أبواب السير – باب اكتتاب العلم 33/1 (ح936).

وإن من معالم تعظيم النصوص الشرعية التربية القرآنية والنبوية للأمة ، والتي كان قوامها تعظيم العمل بكتاب الله تعالى وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم مع اعتقاد تام جازم أنه لا نجاة في الدنيا ولا الآخرة إلا بلزوم الكتاب والسنة والعمل بهما.

قالت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنهاً» يرحم الله نساء المهاجرات الأول، لما أنزل الله:﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ (1) شققن مروطهن (2) فاختمرن بها.(3)«

وفي قصة تحريم الخمر معلم بارز لهدي الصحابة في سرعة الاستجابة لله ولرسوله مع انخلاع تام لمرادات النفوس ونزعات الأهواء ففي حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «كنت ساقي القوم في منزل أبي طلحة، وكان خمرهم يومئذ الفضيخ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم مناديا ينادي: «ألا إن الخمر قد حرمت» قال: فقال لي أبو طلحة: اخرج، فأهرقها، فخرجت فهرقتها، فجرت في سكك المدينة..»4.()

قال ابن هبيرة: «في هذا الحديث ما يدل على إيمان القوم بحسن مسارعتهم إلى امتثال أمر الشرع (5)

وهذا النهج الذي سلكه الصحابة رضوان الله عليهم سلكه سلف الأمة من بعدهم باقتفاء أثرهم في تعظيم النص الشرعي وإعماله ولزومه، وعدم الخوض في المسائل

(1) من 31 من سورة النور

(2) المُروط جمع مِرط، وهو الكساء من الصوف.
ينظر/غريب الحديث للخطابي 2/ 576، النهاية في غريب الحديث 319/4.

(3) رواه البخاري –كتاب تفسير القرآن – باب ﴿ني **ىيريزيم**﴾ 109/6 (ح4758).

(1) رواه البخاري –كتاب المظالم والغصب – باب صب الخمر في الطريق 132/3 (ح2464).
ومسلم –كتاب الأشربة – باب تحريم الخمر، وبيان أنها تكون من عصير العنب، ومن التمر والبسر والزبيب، وغيرها مما يسكر 1570/3 (ح1980).

(5) الإفصاح عن معاني الصحاح 71/5.

والأحكام دون الرجوع إلى الكتاب والسنة، وكان هذا ديدن أئمة الإسلام وتلاميذ الصحابة الكرام من التابعين لهم بإحسان إلى اليوم.

وكان تعظيم النص الشرعي عند سلف الأمة حاضراً بالاحتكام إليه ، ونبذ ما سوى النصوص من الاجتهادات بالقياس والرأي والعقل فكلها لا مقام لها ولا منزلة بحضور الوحي والدليل ، فأنكروا ترك الأدلة عملياً ، فلم يأبهوا برأي ولا معنى ولا تعليل مع وجود الدليل ، بل وحذروا من ترك النصوص للآراء يقول الفاروق عمر رضي الله عنه «إن أصحاب الرأي أعداء السنن أعيتهم أن يحفظوها وتفلتت منهم أن يعوها واستحيوا حين سئلوا أن يقولوا: لا نعلم، فعارضوا السنن برأيهم» [1]

وما من حادٍ لهم لذم الرأي والاجتهاد مع النص إلا تعظيم النص وخشية أن تزاحم الآراء الآثار فيعرض الناس عن الكتاب والسنة .

بروي ابن عبدالبر بسنده عن ابن أبي داود، قال: سمعت أبي يقول: سمعت أحمد بن حنبل، يقول: «لا تكاد ترى أحداً نظر في هذا الرأي إلا وفي قلبه دغل» وقال آخرون وهم جمهور أهل العلم: " الرأي المذموم في هذه الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن أصحابه والتابعين هو القول في أحكام شرائع الدين بالاستحسان والظنون، والاشتغال بحفظ المعضلات والأغلوطات، ورد الفروع والنوازل بعضها على بعض قياساً دون ردها على أصولها، والنظر في عللها واعتبارها، فاستعمل فيها الرأي قبل أن تنزل وفرعت وشققت قبل أن تقع، وتكلم فيها قبل أن تكون بالرأي المضارع للظن،

(1) رواه ابن أبي الزمنين في أصول السنة – باب في الحض على لزوم السنة واتباع الأئمة – ص52 (ح8)
وابن عبدالبر في جامع بيان العلم وفضله – باب ما جاء في ذم القول في دين الله بالرأي والظن، والقياس على غير أصل، وعيب الإكثار من المسائل دون اعتبار 261/2 (ح1036).
وقال الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة 97/1: حسن لغيره.

قالوا: وفي الاشتغال بهذا والاستغراق فيه تعطيل السنن، والبعث على حملها وترك الوقوف على ما يلزم الوقوف عليه منها ومن كتاب الله عز وجل ومعانيه واحتجوا على صحة ما ذهبوا إليه من ذلك بأشياء منها " [1].

ومن تعظيم نصوص الكتاب والسنة عند السلف ما شحذوا له الهمم من الاشتغال بفهمهما وتدبرهما وتدارسهما واستخراج دلالاتهما في جميع الشريعة في العقائد والفقه والمعاملات والآداب والأخلاق .

فاتخذ سلف الأمة تفسير كتاب الله تعالى وشرح السنة النبوية لهما سبيلاً لتحقيق الفهم الصحيح لهما والذي هو طريق العمل بنصوصهما .

يقول عبدالله بن مسعود رضي الله عنه «كنا إذا تعلمنا من النبي صلى الله عليه وسلم عشر آيات من القرآن لم نتعلم العشر التي نزلت بعدها حتى نعلم ما فيه، قيل لشريك: من العمل؟ قال: نعم» [2]

وفي رواية الطبري «قال: كان الرجل منا إذا تعلم عشر آيات، لم يجاوزهن حتى يعرف معانيهن والعمل بهن»[3].

وتوالت تفاسير الكتاب الكريم وشروح السنة يرويها الأواخر عن الأوائل حتى دوِّنت في المدونات والأسفار و تواترت كتب التفسير وشروح السنة .

---

(1) جامع بيان العلم وفضله 2 / 1054 .

(2) رواه الحاكم في المستدرك – كتاب فضائل القرآن – أخبار في فضائل القرآن جملة 743/1 (ح2047) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.
والبيهقي في السنن الكبرى – باب البيان أنه إنما قيل يؤمهم أقرؤهم أن من مضى من الأئمة كانوا يسلمون كبارا فيتفقهون قبل أن يقرأوا أو مع القراءة 119/3 (ح5495).

(3) رواه الإمام الطبري في التفسير 74/1 (ح83).

ولم تكن هذه التفاسير وهذه الشروح إلا وفق منهج علمي مستمد من الكتاب والسنة وقواعد الشريعة وعلم اللغة لتوافق المراد ، فكان هذا سبباً لنشاة علوم شرعية مقصودة لفهم كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، من علوم القرآن وقواعد التفسير ومصطلح السنة وقواعد التحديث وأصول الفقه وعلوم اللغة العربية والتي كانت كلها في نشأتها ووضعها والتأليف فيها ليس إلا لخدمة نصوص الشريعة المطهرة .

ومع هذ الجهد العملي و العلمي العظيم الذي شرف به السلف لتعظيم النصوص لم يكونوا بمعزل من معاند ومتأول وطاعن وباعثٍ للشبه في نصوص الشريعة فما وهنوا وما ضعفوا أن يقفوا لهؤلاء بالمرصاد فكان من تعظيمهم للكتاب والسنة أن اشتغلوا بنصرتهما والدفاع عنهما ورد الشبه التي يثيرها أعداء الوحي والسنن ، فهم كما وصفهم الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله بقوله " ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين»[1] ()

المبحث الأول:

تعظيم الله تعالى.

من شأن الناس وجبلتهم تعظيم كلام من يعظم قدره ومنزلته في نفوسهم، وأن يحظى قوله منهم بالقبول والميل إليه، وكلما كان ذلك القائل أعظم في نفوسهم، كان قبولهم لكلامه أتم، هكذا هي طبيعة البشر.

1() الرد على الجهمية والزنادقة ص55 و56.

وإن من أعظم واجبات المؤمن تعظيم خالقه ورازقه سبحانه وقدره حق قدره، وكيف وجم غفير من آيات الكتاب الكريم ومن أحاديث البشير النذير صلى الله عليه وسلم في تعظيم الله تعالى بالأمر بها مقصداً عظيما للعبودية له سبحانه.

واللهسبحانهوتعالىيقول﴿مَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدۡرِهِۦٓۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٞ ٧٤﴾ (1)ويقولسبحانه﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدۡرِهِۦ وَٱلۡأَرۡضُ جَمِيعٗا قَبۡضَتُهُۥ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطۡوِيَّٰتُۢ بِيَمِينِهِۦۚ سُبۡحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ٦٧﴾ (2)أي ما عرفوه حق معرفته وما عظموه حق عظمته وما وصفوه حق صفته، وماقدر الله حق قدره من لم يعظم الكتاب والسنة .

وتعظيم الله تعالى يلزم منه تعظيم دينه وكتابه وسنة نبيه ﷺ، ومن هنا فإن تعظيم النصوص الشرعية من الكتاب والسنة هو من تعظيم الله تعالى جل جلاله وتقدس أسماؤه، فإن العقول السليمة تدرك هذا بالبداهة قوة الرابط بين تعظيم كلام الله وتعظيمه هو سبحانه.

وإذا كان حب الله تعالى من أعظم المطلوبات لخلقه وهو من تعظيمه سبحانه فقد كشف الكتاب الكريم أن امتثال الكتاب والسنة والعمل بهما هو مناط إدراك محبته سبحانه كما قال تعالى:﴿قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٣١﴾. (3)

(1) آية 74 من سورة الحج.

(2) آية 67 من سورة الزمر.

(1) آية 31 من سورة آل عمران.

قال ابن كثير في تفسيرها: «هذه الآية الكريمة حاكمة على كل من ادعى محبة الله، وليس هو على الطريقة المحمدية فإنه كاذب في دعواه في نفس الأمر، حتى يتبع الشرع المحمدي والدين النبوي في جميع أقواله وأحواله» [1].

ولا ريب أن البحث عن المخارج والبدائل والحيل للتنصل من تطبيق كلام الله تعالى وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم بمعارضته بغيره أو تقديم غيرهما عليهما أو تأولهما منافٍ كل المنافاة لتعظيم رب الأرض والسماوات، فإن من لم يعظم كلام ربه فلنقصٍ لتعظيمه له.

ومما ينقله ابن القيم عن شيخه ابن تيمية بمعناه قوله: «أول مراتب تعظيم الحق عز وجل تعظيم أمره ونهيه، وذلك المؤمن يعرف ربه عز وجل برسالته التي أرسل بها رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى كافة الناس ومقتضاها الانقياد لأمره ونهيه، وإنما يكون ذلك بتعظيم أمر الله عز وجل واتباعه، وتعظيم نهيه واجتنابه، فيكون تعظيم المؤمن لأمر الله تعالى ونهيه دالاً على تعظيمه لصاحب الأمر والنهي، ويكون بحسب هذا التعظيم من الأبرار المشهود لهم بالإيمان والتصدق وصحة العقيدة والبراءة من النفاق الاكبر» [2].

المبحث الثاني:

النصيحة لله ولكتابه ولرسوله .

(2) تفسير ابن كثير 32/2.

(3) الوابل الصيب ص10.

في حديث تميم الداري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال: «الدين النصيحة» قلنا: لمن؟ قال: «لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»[1] وهو دليل عظيم اشتغل العلماء ببيان وجه كمال الدين بالنصح لله ولكتابه ولرسوله صلى الله عليه وسلم .

والنصح لله تعالى بالإيمان به وتعظيمه في أسمائه وصفاته وأفعاله وتنزيهه من النقائص وقدره سبحانه وبحمده حق قدره وعبادته وتوحيده وطاعته في كل أوامره واجتناب معاصيه وكل ما عنه نهى.

والنصح لكتابه بالإيمان به وأنه كلام رب العالمين المنزل على قلبه نبيه الكريم والعمل به وتعظيمه ونصرته والدفاع عنه مع تلاوته وتدبره

والنصح لرسوله صلى الله عليه وسلم يكون بتصديقه وبما جاء به، واعتقاد أن سنته وحي من الله أوتيه صلى الله عليه وسلم ، واتباع ولزوم سنته وإحياء هديه ونصرته في حياته وبعد مماته وبث دعوته، ونشر شريعته والذود عن سنته ودفع الشبهات عنها.

هذا مجمل ما قاله أهل العلم في تحقيق النصيحة لله ولكتابه ولرسوله[2]، وهو متضمن بمجموع وسائل النصح للكتاب والسنة تعظيمهما وتوقيرهما سواء في جانب وجوب الإيمان بهما وفي جانب وجوب العمل بهما وتقديمهما، وفي جانب وجوب الدفاع عنهما ونفي الشبه عن الاستدلال بهما، فمن عظم نصوص الشريعة فقد نصح لله ولكتابه ولرسوله.

1() تقدم تخريجه .

(1) ينظر في بيان المراد بالنصيحة في الحديث/تعظيم قدر الصلاة 962/2، إكمال المعلم 307/1، التعيين في شرح الأربعين ص104، جامع العلوم والحكم 220/1، البدر التمام في شرح بلوغ المرام 373/10، شرح العقيدة الواسطية لابن عثيمين 342/2.

قال الإمام ابن باز بعد إيراد حديث تميم بياناً له «فمن أهم الأمور التي يجب فيها التناصح والتواصي تعظيم كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام والتمسك بهما ودعوة الناس إلى ذلك في جميع الأحوال؛ لأنه لا سعادة للعباد ولا هداية ولا نجاة في الدنيا والآخرة إلا بتعظيم كتاب الله وسنة نبيه الأمين ﷺاعتقاداً وقولاً وعملاً، والاستقامة على ذلك، والصبر عليه حتى الوفاة؛ لأن الله سبحانه أمر عباده بطاعته وبطاعة رسوله، وعلق كل خير بذلك، وتهدد من عصى الله ورسوله بأنواع العذاب والخزي في الدنيا والآخرة، قال الله تعالى ﴿قُلْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَۖ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْۖ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُواْۚ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٥٤﴾﴾ [1] وقال تعالى﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ فَٱتَّبِعُوهُ وَٱتَّقُواْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٥٥﴾﴾ [2]وقال تعالى ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾ [3] وقال عز وجل: قَالَ تَعَالَى:﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِۚ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾﴾ [4] ،ففي هذه الآيات المحكمات الأمر بطاعة الله ورسوله، والحث على اتباع كتابه المبين،

(2) آية 54 من سورة النور.

(3) آية 155 من سورة الأنعام.

(1) من آية 63 من سورة النور.

(2) الآيتان 13و 14 من سورة النساء.

وتعليق الهداية والرحمة ودخول الجنات بطاعة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ، وتعليق الفتنة والعذاب المهين بمعصية الله ورسوله.[1]«

المبحث الثالث:

الاستجابة لأمر الله تعالى .

تواترت الأدلة من الكتاب والسنة على تعظيم نصوص الكتاب والسنة حتى تعددت أساليب القرآن والسنة في الدعوة إلى الاستجابة لأمر الله تعالى ومنه الأمر بطاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم كما قال تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَوَلَّوۡاْ عَنۡهُ وَأَنتُمۡ تَسۡمَعُونَ ٢٠ ﴾[2] ،وطاعة الله بالعمل بكتابه وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم باتباع سنته.

ومنه ماجاء من الأمر باتباعهما كما قال تعالى﴿ٱتَّبِعۡ مَآ أُوحِيَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۖ وَأَعۡرِضۡ عَنِ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ١٠٦ ﴾ [3] وقولهتعالى﴿ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَۗ قَلِيلٗا مَّا تَذَكَّرُونَ ٣ ﴾ . [4] ومنه الأمر بالتمسك بهما كما قال تعالى﴿فَٱسۡتَمۡسِكۡ بِٱلَّذِيٓ أُوحِيَ إِلَيۡكَۖ إِنَّكَ عَلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ٤٣ ﴾ . [5]

الطاعة والاتباع والتمسك بالكتاب والسنة هو الاستجابة الحقيقية لأمر الله تعالى ، وهي التي نادى بها الله تعالى بها عباده سبحانه وتعالى كما قال الله سبحانه وبحمده

(3) مجموع فتاوى ومقالات ابن باز 139/2 و140.

(4) آية 20 من سورة الأنفال.

(1) آية 3 من سورة الأعراف .

(2) آية 20 من سورة الأنفال.

(3) من آية 43 من سورة الزخرف.

ٱ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسۡتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمۡ لِمَا يُحۡيِيكُمۡۖ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيۡنَ ٱلۡمَرۡءِ وَقَلۡبِهِۦ وَأَنَّهُۥٓ إِلَيۡهِ تُحۡشَرُونَ ٢٤﴾ (1)،وقال سبحانه ﴿ٱسۡتَجِيبُواْ لِرَبِّكُم مِّن قَبۡلِ أَن يَأۡتِيَ يَوۡمٞ لَّا مَرَدَّ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِۚ مَا لَكُم مِّن مَّلۡجَإٖ يَوۡمَئِذٖ وَمَا لَكُم مِّن نَّكِيرٖ ٤٧﴾.(2)

ولاريبأنالاستجابةللهتكونبعدالإيمانبالكتابوالسنةبالعملفيكتابهالكريموسنةنبيهصلىالله،عليه وسلموالاستجابةلهما .

فمنعظمنصوصالوحيينوقدمهماوعملبهماوطرحماسواهمافقداستجابللهولرسولهوكانتلهالحياةا لحقيقيةبهما،ووفقباتباعهمالسعادةفيالدنياوالكرامةفيالآخرة.

وفيالعملبنصوصالكتابوالسنةاستجابةلنداءاللهتعالىقالاللهعن المؤمنين﴿إِنَّمَا كَانَ قَوۡلَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحۡكُمَ بَيۡنَهُمۡ أَن يَقُولُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ٥١﴾.(3)

وتأمل حصر قولهم بقول واحد لا غير﴿سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۚ﴾،وتأمل سرعة جوابهم وارتباطه مباشرة بدعوتهم للكتاب والسنة، لتدرك أن هذا مقتضٍ للتسليم المطلق وعلى الفور كما هو مقتضٍ لنبذ ونزع كل ما يخالف ويناقض هذه الدعوة للكتاب والسنة.

وحينها ترى أن من تردد في الاعتصام بالنصوص ومن بحث عن بنيات السبل للتنصل عن مرادها وتنكب عن سبيلها بتحريف أو تأويل أو معارضة أو تقديم غيرها عليها لم يكن ممن قال سمعنا وأطعنا حقاً وصدقاً .

(4) آية 24 من سورة الأنفال.

(5) آية 47 من سورة الشورى.

(1) آية 51 من سورة النور.

قال السعدي في تفسير الآية: «أي:﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾حقيقة، الذين صدقوا إيمانهم بأعمالهم حين يدعون إلى الله ورسوله ليحكم بينهم، سواء وافق أهواءهم أو خالفها،﴿أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾أي: سمعنا حكم الله ورسوله، وأجبنا من دعانا إليه، وأطعنا طاعة تامة، سالمة من الحرج،﴿ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾حصر الفلاح فيهم، لأن الفلاح: الفوز بالمطلوب، والنجاة من المكروه، ولا يفلح إلا من حكم الله ورسوله، وأطاع الله ورسوله»[1]. ()

وإن تعظيم نصوص الشريعة المطهرة ليس حادياً للعمل بأوامرها وترك مناهيها فحسب ، بل كمال التعظيم يكون معه وصفان جليلان عظيمان في المؤمن :

أولهما : المبادرة والمسارعة للامتثال بلا توانٍ ولا تأخر كما وصف الله المؤمنين حين قال سبحانه﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾ ﴾فكان جزاؤهم عند الله تعالى﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخْشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴿٥٢﴾ ﴾.(2)

و المبادرة في الاستجابة هي سمة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لعظيم تربيتهم الإيمانية على يد خير البرية صلى الله عليه وسلم ، تجلت هذه فيهم وظهرت بما تكاثرت به الأخبار عن حالهم رضوان الله عليهم .

فهذا عمر رضي الله تحكي عنه كتب السنة موقفه من الخمر وتحريمه مع ما كان من معهود العرب شغفهم به وصعوبة تركه ، قال: لما نزل تحريم الخمر قال عمر: «اللهم

(2) تفسير السعدي ص572.

(1) الآيتان 51 و 52 من سورة النور .

بين لنا في الخمر بياناً شافياً» فنزلت الآية التي في البقرة فدعي عمر فقرئت عليه "، فقال عمر: «اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً»، فنزلت الآية التي في النساء ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ﴾ [1]،فكان منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أقام الصلاة نادى:﴿لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ﴾[2] ،فدعي عمر فقرئت عليه فقال: «اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا»، فنزلت الآية التي في المائدة فدعي عمر فقرئت عليه، فلما قال﴿فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ٩١﴾ [3]قال عمر رضي الله عنه: «انتهينا انتهينا. [4] «

وهذا الصديق أبوبكر رضي الله عنه يصف حاله مع النصوص فيقول «لست تاركاً شيئاً كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل به إلا عملت به فإني أخشى إن تركت شيئا من أمره أن أزيغ» [5]

قال الإمام الجويني «... رأيت الصحابة في الصدر الأول تُلِمُّ بهم الحوادث ومشكلات الأحكام في الحلال والحرام فكانوا يلتمسون فيها أخبارا عن الرسول ﷺ، وإذا روي

(2) من آية 43 من سورة النساء .

(3) من آية 43 من سورة النساء .

(4) من آية 91 من سورة المائدة .

(5) رواه أحمد 1 / 442 (ح 378) .

والنسائي – كتاب الأشربة – باب تحريم الخمر 8 / 286 (ح 5540) وصححه الألباني .

والترمذي – أبواب تفسير القرآن – بابٌ ومن سورة المائدة 5 / 103 (ح 3049) .

(1) رواه البخاري – كتاب فرض الخمس – باب فرض الخمس4/96 (ح3092).

ومسلم – كتاب الجهاد والسير – باب قول النبي صلى الله عليه وسلم «لا نورث ما تركنا فهو صدقة 153/5 (ح4679).

لهم تسرعوا إلى العمل به، فهذا ما لا سبيل إلى جحده، ولا سبيل أيضاً إلى حصر الأمر فيه ..»[1].

والثاني : التسليم وعدم التردد ، فلا حرج ولا ضيق ، بل مبادرة تكسوها طمأنينة وراحة ، ولا يغشاها أي منزع نفسي من الكراهية والتثاقل .

فتعظيم النص الشرعي يحمل على الانقياد والتسليم للمؤمن على حد قول الله تعالى﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ ﴾[2] ،فنفى الله الإيمان عن من لم يقنع ويرضى بما جاءت به النصوص ، فكانت من مفهوم الآية أن المؤمنين يقبلون ويسلمون ويبادرون .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية عند الآية " فإذا كان هؤلاء لا يؤمنون فالذين لا يحكمونه ويردون حكمه ويجدوا حرجا مما قضى؛ لاعتقادهم أن غيره أصح منه أو أنه ليس بحكم سديد أشد وأعظم .[3] "

المبحث الرابع:

حفظ الدين .

قامت مقاصد الشريعة بأصولها وقواعدها على حفظ الكليات الخمس (الدين والعقل والنفس والمال والعرض) فكل الأحكام الشرعية إنما جاءت لحفظ هذه الكليات من جانب الوجود ومن جانب العدم.

(2) التلخيص في أصول الفقه 333/2.

(3) آية 65 من سورة النساء .

(4) مجموع الفتاوى 21 / 208 .

وإذا كانت هذه الكليات الخمس بهذه المنزلة فإن أولاها بالحفظ والصيانة هو الدين وبقاؤه ليكون ثابتاً خالداً راسخاً إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها كما قال تعالى﴿وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِۚ﴾ [1]،وقولهسبحانه﴿وَلَهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَلَهُ ٱلدِّينُ وَاصِبًاۚ أَفَغَيۡرَ ٱللَّهِ تَتَّقُونَ ٥٢﴾ .[2]

قالالمفسرون﴿وَاصِبًاۚ﴾أيدائماً. [3]

قال الغزالي: «والسلف من الأئمة مجمعون على دوام التكليف إلى القيامة»[4]، ودوام التكليف لا يكون إلا بدوام تعظيم النصوص والتسليم لها، وسلامتها من التحريف والتبديل والمعارضة.

وإذا كان حفظ الدين من كليات الشريعة بل هي أولها، فإن تعظيم النصوص الشرعية هي المقوم الأول والسند الأعظم لحفظ هذه الشريعة، إذ أن الدين قائم وثابت بنصوصه وأدلته، فلا بقاء له دون نصوصه من الكتاب والسنة، وهو ما يلخصه أبوزيد الدبوسي بقوله: «وفي محافظة النصوص إظهار قالب الشريعة كما شرعت [5] وإذا كان امتهان النصوص هو من تضييع الدين فإن تعظيم نصوص الشريعة والعمل بها من حفظ الدين من جانب الوجود، والرد على الشبهات المتعلقة بنصوص الشريعة هو حفظ لها من جانب العدم.

(1) من آية 39 من سورة الأنفال.
(2) آية 52 من سورة النحل.
(3) ينظر/تفسير عبدالرزاق 269/2، تفسير ابن أبي حاتم 2285/7.
(5) المستصفى ص148.
(1) تقويم الأدلة ص263.

ولقد بيّن الله لنا وعداً منه أنه تكفل بحفظ كتابه كما قال سبحانه﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩ ﴾. (1)

قال الشيخ محمد الخضر الحسين «ومن الجليّ أن الحكمة في حفظه إنما هي حفظ أصول الشريعة التي أراد الله تعالى أن تكون الشريعة العامة الخالدة، ومقتضى هذه الحكمة: أن يحفظ الله القرآن، ويحفظ السنّة التي تبين معاني بعض آياته، أو تقرر أحكاماً وأصولاً متممة للشريعة التي جاء لإقامتها.(2)«

أدرك سلف الأمة أن حفظ الكتاب هو حفظ للدين كله فهو عماده وقوامه، وأن من حفظ الكتاب حفظ السنة لأنها تبيانه وبيانه، فقاموا بوسائل الحفظ برعايتهما وحفظهما ليتحقق وعد الله تعالى، ولكنهم مدركون لمقتضى حفظ الشريعة بمعناه الشمولي وأنه يقوم بحفظ الوحي كله بمبناه ومعناه وتوقيره وإجلاله والذب والذود عنه.

وإن كثيراً من موهنة النصوص الشاغبون عليها بما يبثونه من شبه تسقط الاحتجاج بها مشاركون – من حيث يشعرون أو لا يشعرون – بإسقاط هيبة الشريعة بإسقاط نصوصها.

ومن تأمل هدي السلف في تعظيم النص الشرعي أدرك أثره في حفظ الشريعة والملة، في حفظ وجمع القرآن فلم يذهب منه شيء، وجمع وتمحيص السنة فلم يذهب منها شيء ولم يدخل معها من غيرها، وصناعة القواعد التأصيلية لفهم النصوص والعناية باللغة العربية وتفسير القرآن وشرح السنة كل هذه المعالم وغيرها كان لها الدور العظيم في حفظ الشريعة والدين.

(2) آية 9 من سورة الحجر.

(3) موسوعة الأعمال الكاملة لمحمد الخضر الحسين 4 /114.

والإمام الشاطبي يستدل على أن الشريعة المباركة معصومة ويستدل على عصمتها بنفير أهلها لتعظيم نصوصها وحفظها «الاعتبار الوجودي الواقع من زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الآن، وذلك أن الله عز وجل وفر دواعي الأمة للذب عن الشريعة والمناضلة عنها بحسب الجملة والتفصيل، أما القرآن الكريم، فقد قيض الله له حفظة بحيث لو زيد فيه حرف واحد لأخرجه آلاف من الأطفال الأصاغر، فضلا عن القراء الأكابر، وهكذا جرى الأمر في جملة الشريعة، فقيض الله لكل علم رجالاً حفظه على أيديهم..»[1]()

المبحث الخامس:

إماتة البدعة .

البدع محدثات في الدين خارجة عن النص القرآني والنبوي زائدة عن ماشرعه الله وأمر به.

وفي حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنه ما يحدد هوية البدعة وأسباب وجودها وأسباب انتزاعها ومآل اهلها فيقول صلى الله عليه وسلم : «فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدى هدى محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة» . [(2)]

إن في مدح الكتاب والسنة بأنهما خير الهدي ثم العطف على هذا المدح بذم البدع دليل واضح أكيد على التنافر بين النصوص والبدع، فلا تقوم بدعة مع تعظيم هدي الكتاب والسنة، ولا ترتع البدع وتمور، وحين يهمل النص من الكتاب والسنة تكون البدع سائدة مالكة لحق التمدد سارية في الناس سريان النار في الهشيم.

(1) الموافقات 93/2.

2() رواه مسلم –كتاب الجمعة – باب تخفيف الصلاة والخطبة 2/ 592 (ح867).

والبدعة مناهضة للشريعة وما جاء به الكتاب والسنة من الأوامر والنواهي، فحين يعظم المكلفون وخصوصاً العلماء والمفتون نصوص الكتاب والسنة فلن تجد البدعة موطأ قدم لها بين المسلمين.

وقد كان سلف الأمة وخيارها يسيرون في هديهم على تعظيم نصوص الشريعة وكان من هذا محاربة البدع ووأدها حتى لا تزاحم الكتاب والسنة.

فقد كان الصحابة رضوان الله عليهم يحاربون البدع في أقوالهم وأعمالهم ويعللون ذلك بمناهضها لنصوص الكتاب والسنة

يقول عبد الله بن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ (1) قال «أخبر الله نبيه ﷺوالمؤمنين أنه قد أكمل لهم الإيمان فلا يحتاجون إلى زيادة أبداً، وقد أتمه الله عز ذكره فلا ينتقصه أبداً، وقد رضيه الله فلا يسخطه أبداً.(2) «

ويقول عبدالله بن مسعود رضي الله عنه : «اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم، وكل بدعة ضلالة»3.()

(1) من آية 3 من سورة المائدة

(2) رواه الطبري في تفسيره 518/9 (ح11080).

وعزاه السيوطي في الدر المنثور 17/3 لابن المنذر.

(2) رواه الدارمي في السنن – المقدمة – باب في كراهية أخذ الرأي 80/1 (ح205).

واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة – سياق ما فسر من كتاب الله عز وجل من الآيات في الحث على الاتباع وأن سبيل الحق هو السنة والجماعة 86/1 (ح104).

وابن بطة في الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة 327/1 (ح182).

وابن أبي زمنين في أصول السنة – باب في الحض على لزوم السنة واتباع الأئمة ص56 (ح11).

والمروزي في كتاب السنة ص28 (ح78).

=

وهذا الخليفة الراشد عمر بن عبدالعزيز رحمه الله يبين أن إعمال مادلت عليه السنة هو من تعظيم كتاب الله تعالى وطاعته ويحدد البدعة بمخالفة ما في السنة ومعارضتها لنصوص الشريعة فيقول: «سن رسول الله صلى الله عليه وسلم وولاة الأمر من بعده سنناً، أخذنا بها تصديقاً بكتاب الله عز وجل واستكمالاً لطاعة الله تعالى وقوة على دين الله سبحانه، من عمل بها مهتد، ومن استنصر بها منصور، ومن خالفها اتبع غير سبيل المؤمنين، وولاه الله ما تولى، وصلاه جهنم وساءت مصيرا» [1]

وبما تقدم يظهر التنافر بين النصوص والبدعة فما عظمت أمة نصوص الشريعة إلا وأماتت بقدر تعظيمها البدع والمحدثات «ومعلوم أنه كلما ظهر نور النبوة كانت البدعة المخالفة أضعف.... كما أن السنة كلما كان أصلها أقرب إلى النبي صلى الله عليه وسلم كانت أفضل. فالسنن ضد البدع» [2]()

وإذا كان السلف الصالح لتعظيمهم للنصوص لا يتركون شيئاً منها إلا وعملوا به ، فإن من معالم تعظيمهم للنصوص أنهم لا يقدمون غيرها عليها ، ولا يعملون غيرها عنها ، فهم مع نصوص الشريعة يدورون معها حيث دارت .

المبحث السادس:

والطبراني في المعجم الكبير 64/8.

والبيهقي في شعب الإيمان – فصل في قراءة القرآن بالقراءات المستفيضة دون الغرائب والشواذ 505/3 (ح2024).

1() رواه ابن عبدالبر في جامع بيان العلم وفضله – باب الحض على لزوم السنة والاقتصار عليها 1176/2 (ح2326).

2() مجموع الفتاوى 489/28.

السلامة من الاختلاف المذموم .

من يحسن قراءة التأريخ الإسلامي خصوصاً تأريخ نشأة المذاهب والفرق سيجد أن من أوليات أسباب نشأتها وافتراقها هو اتخاذ كثير من أربابها مواقف سيئة وشاطحة في التعامل مع النص الشرعي، وفي هذا تصديق ودلالة لما قرره الكتاب والسنة وسلف الأمة أن النكوص عن هدي الوحي هو أكبر أسباب الخلاف والشقاق والنزاع.

بعث الله محمداً صلى الله عليه وسلم بالهدى والحق والنور وكان من أعظم معالم الهداية هو وحدة أمته واجتماعها وعدم تفرقها على حد أمر الله تعالى في قوله سبحانه﴿وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ وَٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ كُنتُمۡ أَعۡدَآءٗ فَأَلَّفَ بَيۡنَ قُلُوبِكُمۡ فَأَصۡبَحۡتُم بِنِعۡمَتِهِۦٓ إِخۡوَٰنٗا ﴾[1]،فكانت وحدة الأمة واتحاد كلمتها من أعظم مقاصد هذه الشريعة المباركة.

وإن وحدة الأمة وعدم اختلافها يحتاج لمقدرات مشتركة تنضوي الأمة تحت لوائها ، وتتواصى بالاجتماع عليها ، وتنفر وتحذر من تركها .

وإن من سنن الله في هذه الأمة أنه لا يوجد ما يوحدها إلا اعتصامها بالكتاب والسنة حين تعظمهما ، وتعمل بهما ، وهكذا دلت النصوص والواقع والتأريخ وهو ما قعَّده علماء الأمة كما يقول ابن تيمية: «اتبع الناس للرسول أقلهم اختلافا [2]

يقول الله تعالى: ﴿ وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾ [1]، وحبل الله الذي أمر بالتمسك به هو الكتاب والسنة على قول كثير من المفسرين أو نتيجتهما على قول آخرين [2]

(1) من آية 103 من سورة آل عمران.

(2) الرد على المنطقيين ص334.

وقد حذرنا الله ورسوله من الاختلاف والشقاق والنزاع والخصومة التي توهن الأمة كما في قوله تعالى ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗا لَّسۡتَ مِنۡهُمۡ فِي شَيۡءٍۚ إِنَّمَآ أَمۡرُهُمۡ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ ١٥٩﴾ [3]وقوله تعالى﴿مُنِيبِينَ إِلَيۡهِ وَٱتَّقُوهُ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَلَا تَكُونُواْ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ٣١ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗاۖ كُلُّ حِزۡبِۭ بِمَا لَدَيۡهِمۡ فَرِحُونَ ٣٢﴾ [4]،وكما قال صلى الله عليه وسلم في حديث أبي هريرة رضي الله عنه " ذروني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه .[5]«

ومع هذا التحذير من الكتاب والسنة من الاختلاف فقد جاء فيهما بيان مايدفع الاختلاف والنزاع وهو تعظيم نصوصهما والرجوع إليهما كما قال تعالى﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى

(1) من آية 103 من سورة آل عمران.

(2) ينظر/تفسير الطبري 72/7، تفسير ابن المنذر 319/1، تفسير ابن أبي حاتم 723/3، تفسير السمعاني 345/1.

(3) آية 159 من سورة الأنعام.

(4) الآيتان 31 و32 من سورة الروم.

(5) رواه البخاري –كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة – باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم – 6/ 2658(ح6858)

ومسلم –كتاب الفضائل– باب توقيره صلى الله عليه وسلم 91/7(ح6259).

ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ٥٩ ۝ [1] وما أمرهم الله برد الخلاف للوحي إلا ولأنه ينزع الخلاف ويهلكه ويمحقه.

وكما في قوله تعالى﴿وَمَا ٱخۡتَلَفۡتُمۡ فِيهِ مِن شَيۡءٖ فَحُكۡمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِۚ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبِّي عَلَيۡهِ تَوَكَّلۡتُ وَإِلَيۡهِ أُنِيبُ ١٠ ﴾. [2]

فقضت الآيتان أن تعظيم الكتاب والسنة بالرجوع إليهما قاض على كل نزاع وجدال وشقاق واختلاف ، وهو سبب لوحدة الأمة وتأليف قلوبها .

قال الشاطبي في الاعتصام مستدلاً بالآية الأولى للمذكور: «الاختلاف منفي عن الشريعة بإطلاق، لأنها الحاكمة بين المختلفين، لقوله تعالى:﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾[3] إذ رد التنازع إلى الشريعة، فلو كانت الشريعة تقتضي الخلاف لم يكن في الرد إليها فائدة. وقوله :﴿فِي شَيۡءٖ﴾نكرة في سياق الشرط، فهي صيغة من صيغ العموم. فتنتظم كل تنازع على العموم، فالرد فيها لا يكون إلا لأمر واحد فلا يسع أن يكون أهل الحق فرقاً. وقال تعالى﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ ﴾[4]،وهو نص فيما نحن فيه، فإن السبيل الواحد لا يقتضي الافتراق، بخلاف السبل المختلفة.[5]«

ويقول مستدلاً بالآية في الموافقات: «وهذه الآية صريحة في رفع التنازع والاختلاف؛ فإنه رد المتنازعين إلى الشريعة، وليس ذلك إلا ليرتفع الاختلاف، ولا يرتفع الاختلاف

(1) من آية 59 من سورة النساء.

(2) آية 10 من سورة الشورى .

(3) من آية 59 من سورة النساء.

(4) من آية 153 من سورة الأنعام.

(5) الاعتصام 2/ 755 و756.

إلا بالرجوع إلى شيء واحد؛ إذ لو كان فيه ما يقتضي الاختلاف لم يكن في الرجوع إليه رفع تنازع، وهذا باطل»[1]()

ويقول سبحانه﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡۖ وَٱصۡبِرُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ٤٦﴾ [2]،فبين سبحانه أن طاعة الله ورسوله مناهضة ومدافعة للنزاع والخلاف، وأن كمال الطاعة لله تعالى ولرسوله تنفي الاختلاف والتنازع .

ويبين شيخ الاسلام ابن تيمية أثر ترك الوحي في فشو الاختلاف وكثرة النزاع ويمثل بما حكى الله من حال أهل الكتاب لما تركوه وراءهم ظهرياً، وأن أهل البدع أصابهم ما أصاب أهل الكتاب من الخلاف لإعراضهم عن كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم فيقول: «وهذا حال أهل الأهواء هم مختلفون في الكتاب مخالفون للكتاب متفقون على مخالفة الكتاب وقد تركوا كلهم بعض النصوص وهو ما يجمع تلك الأقوال فصاروا كما قال عن أهل الكتاب﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذۡنَا مِيثَٰقَهُمۡ فَنَسُواْ حَظّٗا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ فَأَغۡرَيۡنَا بَيۡنَهُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِۚ﴾[3]،فإذا ترك الناس بعض ما أنزل الله وقعت بينهم العداوة والبغضاء، إذ لم يبق هنا حق جامع يشتركون فيه؛ بل﴿فَتَقَطَّعُوٓاْ أَمۡرَهُم بَيۡنَهُمۡ زُبُرٗاۖ كُلُّ حِزۡبِۭ بِمَا لَدَيۡهِمۡ فَرِحُونَ ٥٣﴾ [4]،وهؤلاء كلهم ليس معهم من

(1) الموافقات 60/5.
(2) آية 46 من سورة الأنفال.
(3) من آية 14 من سورة المائدة.
(4) آية 53من سورة المؤمنون.

الحق إلا ما وافقوا فيه الرسول وهو ما تمسكوا به من شرعه مما أخبر به وما أمر به وأما ما ابتدعوه فكله ضلالة.[1]«..

ويحذر النبي صلى الله عليه وسلم من يعيش من بعده من أمته بأنه سيرى اختلافاً كثيراً ثم يبين لهم المفزع لدفع هذا الاختلاف وهو لزوم نصوص الشريعة والأخذ بسنته وسنة خلفائه الراشدين من بعده ففي حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه قال: «صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب فقال قائل: يا رسول الله كأن هذه موعظة مودع فماذا تعهد إلينا فقال: «أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن عبداً حبشيا، فإنه من يعش منكم بعدى فسيرى اختلافا كثيراً فعليكم بسنتى وسنة الخلفاء المهديين الراشدين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة [2]

قال شيخ الاسلام ابن تيمية مستدلاً: «فلولا أن سنته وسنة الخلفاء الراشدين تسع المؤمن وتكفيه عند الاختلاف الكثير لم يجز الأمر بذلك»[3]

ولما كان الرعيل الأول من الأمة وهم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر الناس اتباعاً لنصوص الشريعة كانوا هم أقل الناس خلافاً واختلافاً سواء اختلاف

(5) مجموع الفتاوى 227/13.

(1) رواه أحمد في المسند 367/28 (ح17142) و373/28 (ح17144).

وأبو داود – كتاب السنة – باب في لزوم السنة 12/5 (ح4607).

والترمذي – كتاب العلم – باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع 43/5 (ح2676). وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وابن ماجه – المقدمة – باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين 20/1 (ح42). وصححه الألباني.

والدارمي – المقدمة – باب اتباع السنة 228/1 (ح96).

(2) الاستقامة 4/1.

المسائل أم اختلاف المواقف وقد أدركوا هذا من بركة تعظيمهم لنصوص الشريعة واتباعها والتمسك بها والعمل بدلالاتها.

فلم يكن خلافهم في قضايا العقيدة ولا أصول الدين ولا قواعد الاسلام الكلية، وكان خلافهم مع قلته في الفروع والجزئيات التي هي محل اجتهاد للاختلاف في فهم الدليل أو لعدم وجود النص فيها وما ذلك إلا لصلاح قصدهم في طلب الحق، وقرب عهدهم من معدن النبوة، واتفاقهم على المرجعية والصدور في حل المعضلات عن طريق الكتاب والسنة وقول الخلفاء الراشدين، ولحرصهم الشديد على الاتفاق وجمع الكلمة، ونفرتهم من الخلاف والفرقة.

ولهذه المعاني كلها فمن تأمل سيرتهم في العلم سيجد أن اكثر ما يصدر عنهم من خلاف آل قبل انقراض عصرهم إلى اتفاق رضي الله عنهم أجمعين .

إنها بركة وثمرة التمسك بالوحيين.

وهم مع هذا يجمعون في هديهم بين لزوم النصوص والتحذير من الاختلاف ، لفقههم أنه لا عاصم من الاختلاف إلا التمسك بالكتاب والسنة .

وعثمان بن عفان رضي الله عنه حين يرى جمع الناس على مصحفٍ إمامٍ يعلل ذلك بنبذ الخلاف بين الأمة، ويلمح إلى ملمح بديع يبين قدر الصحابة وعلو منزلتهم وأنهم قدوة، وذلك بإشارته إلى أن الخلاف إن كان فيهم وجد فسيكون في غيرهم أكثر فيقول «فإني أرى أن أجمع الناس على مصحف واحد، فإنكم إذا اختلفتم اليوم كان من بعدكم أشد اختلافاً»[1]()

(1) رواه الآجري في كتاب الشريعة – باب ذكر اتّباع علي بن أبي طالب رضي الله عنه في خلافته لسنن أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم 354/3. (ح1218).
والإمام البغوي في شرح السنة 4/ 523.

وما أجمل ما يلخصه شيخ الإسلام ابن تيميه بأسلوب تقعيدي منضبط فيقول: «أتبع الناس للرسول أقل اختلافا من جميع الطوائف المنتسبة للسنة، وكل من قرب للسنة كان أقل اختلافاً ممن بعد عنها»[1]()

ويقول أيضاً: «أهل الحديث والسنة الذين يرجعون إلى حديث الرسول صلى الله عليه وسلم مع رجوعهم إلى القرآن أقل اختلافاً من غير أهل العلم بذلك» [2]()

المبحث السابع:

حسر داء الهوى والتشهي.

جاء الاسلام ببعثة محمد ﷺ وكان من أجل مقاصده تطويع العباد لربهم وخالقهم بانقياد وتسليم لله رب العالمين

لقد جاءت الأدلة من الكتاب والسنة تربي المؤمنين على الانقياد والتسليم لرب العالمين وهو مقتضى الإيمان بل هو الإيمان

قالتعالى :﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ ﴾ (3)

وقال سبحانه﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾ ﴾.[4]

(2) مجموع الفتاوى 230/9.

(3) بيان تلبيس الجهمية 466/8.

(1) آية 65 من سورة النساء .

(2) آية 36 من سورة الأحزاب.

وقالسبحانه﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾﴾.(1)

وهذا الداعي للانقياد والتسليم ينازعه ما يمنعه من داعي الهوى والتشهي عند النفس البشرية، ولذلك كان أول معالم تعظيم النصوص هو مجاهدة الهوى والشهوات التي تحول بين المكلف واتباع الكتاب والسنة

قال الشاطبي: «وضع الشريعة إذا سلم أنها لمصالح العباد، فهي عائدة عليهم بحسب أمر الشارع، وعلى الحد الذي حده، لا على مقتضى أهوائهم وشهواتهم، ولذا كانت التكاليف الشرعية ثقيلة على النفوس، والحس والعادة والتجربة شاهدة بذلك، فالأوامر والنواهي مخرجة له عن دواعي طبعه واسترسال أغراضه، حتى يأخذها من تحت الحد المشروع، وهذا هو المراد، وهو عين مخالفة الأهواء والأغراض»2()

إن النفس البشرية لها مرادات وشهوات وأهواء تنازع التكليف وتصارع إعمال نصوص الشرع وهديها، ، ولذا كان من الامتحان للمكلف أن من مقتضى تعظيمه لنصوص الوحي اطراح الأهواء والرغبات كما قال الله تعالى﴿ثُمَّ جَعَلْنَٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨﴾﴾(3) وقالتعالى﴿وَلَوِ ٱتَّبَعَ ٱلْحَقُّ أَهْوَآءَهُمْ لَفَسَدَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّۚ بَلْ أَتَيْنَٰهُم بِذِكْرِهِمْ فَهُمْ عَن ذِكْرِهِم مُّعْرِضُونَ ﴿٧١﴾﴾.(4)

(3) آية 51 من سورة النور.

(4) الموافقات 294/2.

(1) آية 18 من سورة الجاثية.

(2) آية 71 من سورة المؤمنون.

قال الشاطبي: «الشريعة إنما جاءت لتخرج المكلفين عن دواعي أهوائهم حتى يكونوا عبادا لله، وهذا المعنى إذا ثبت لا يجتمع مع فرض أن يكون وضع الشريعة على وفق أهواء النفوس، وطلب منافعها العاجلة كيف كانت، وقد قال ربنا سبحانه﴿ وَلَوِ ٱتَّبَعَ ٱلۡحَقُّ أَهۡوَآءَهُمۡ لَفَسَدَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ وَمَن فِيهِنَّۚ﴾ .[1]

ولم تأت أحكام الشريعة موافقة لأهواء المكلفين، بل معارضة لها، إذ ليست مصلحتهم بموافقه أهوائهم التي تضر بهم كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وأما كون الإنسان مريداً لما أمر به أو كارهاً له فهذا لا تلتفت إليه الشرائع بل ولا أمر عاقل بل الإنسان مأمور بمخالفة هواه»[2]()

والمكلف ليس له إلا خيارين لن يغادرهما لغيرهما فإما النصوص وإما الهوى وهو مايعلله الشاطبي بقوله: «لأن العقل إذا لم يكن متبعاً للشرع، لم يبق له إلا الهوى والشهوة، وأنت تعلم ما في اتباع الهوى وأنه ضلال مبين، ألا ترى قول الله تعالى﴿يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلۡنَٰكَ خَلِيفَةٗ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَٱحۡكُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِٱلۡحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلۡهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُمۡ عَذَابٞ شَدِيدُۢ بِمَا نَسُواْ يَوۡمَ ٱلۡحِسَابِ ٢٦﴾ [3] ،فحصر الحكم في أمرين لا ثالث لهما عنده، وهو الحق والهوى.[4]« ،وهذا المعنى الذي قرره الشاطبي في أنه لا مناص من أحد أمرين إما تعظيم النصوص واتباعها أو الهوى والتشهي تشهد له آيات كثيرة في كتاب الله تعالى مع ماسبق واستدل بها الشاطبي.

(3) الموافقات63/2و64.

(4) مجموع الفتاوى 346/10.

(1) آية 26 من سورة ص.

(2) الاعتصام 67/1.

كقوله تعالى ﴿فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا۟ لَكَ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَآءَهُمْ ۚ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٠﴾﴾.(1)

وكقوله تعالى﴿ثُمَّ جَعَلْنَٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨﴾﴾.(2)

وحين يتقرر هذا الأمر فإن من مآلات تعظيم النصوص وتقديمها والتحاكم إليها والعمل به حسر الأهواء ونزع داء التشهي، وهذا هو شأن المؤمنين المصدقين الذين اتبعوا سبيل الله تعالى ونبذوا سبل الأهواء والشهوات المعوجة التي تهوي بهم إلى غمار الضلالة والغواية ، وصدق الله العظيم القائل﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾(3)

المبحث الثامن:

السلامة من الاضطراب والتعارض .

أنزل الله شريعته خالية من التعارض والتناقض والاضطراب على حد قول الله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾﴾.(4)

---

(3) آية 50 من سورة القصص.

(4) آية 18 من سورة الجاثية.

(5) آية 153 من سورة الأنعام.

(1) آية 82 من سورة النساء.

فأفادت الآية – من ضمن ما أفادت – أمرين مهمين مناسبين هنا:

أولهما: نفي الخلل والاضطراب والتناقض والتعارض في نصوص الكتاب والسنة، بل محال أن يقع فيهما شيء من ذلك.

وثانيهما: أن كل شرعة ومذهب ونحلة وكتاب سوى القرآن والسنة فهي محل للاضطراب والتناقض والتعارض.

قال قتادة في تفسير الآية «إن قول الله لا يختلف وهو حق ليس فيه باطل, وقول الناس يختلف» [1]

وقال ابن عادل في تفسيره: «قال أكثر المتكلمين: إن القرآن كتاب كبير مشتمل على أنواع كثيرة من العلوم, فلو كان ذلك من عند غير الله لوقع فيه أنواع من الكلمات المتناقضة؛ لأن الكتاب الكبير لا ينفك من ذلك, ولما لم يوجد فيه ذلك علمنا أنه ليس من عند غير الله. »[2]

ونفي الاضطراب والاختلاف الوارد في الآية هو نفي للتعارض والاضطراب والتناقض في الوحيين الكتاب والسنة كما يقول ابن حزم «وإذ قد بيَّن الله لنا أن كلام نبيه إنما هو كله وحي من عنده وأن القرآن وحي من عنده, وأيضاً فقد قال فيه – عز وجل –

(2) رواه ابن جرير في تفسير الآية 251/7.
وابن المنذر في تفسير القرآن 804/2 (ح2041).
وابن أبي حاتم في تفسيره 1013/3 (ح5679).
والسيوطي في الدر المنثور 559/2 وعزاه لعبد بن حميد.

(1) اللباب في علوم الكتاب 519/6.
ولم أجد ما نسبه لابن عباس رضي الله عنه مروياً عنه بالسند – فيما اطلعت عليه–.
وينظر/ إظهار الحق 51/2, المواقف للأيجي 395/3, تنوير الأذهان 358/1.

﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾ ﴾[1] ، فصح بهذه الآية صحة ضرورية أن القرآن والحديث الصحيح متفقان، هما شيء واحد لا تعارض بينهما ولا اختلاف, يوفق الله تعالى لفهم ذلك من شاء من عباده ويحرمه من شاء لا إله إلا هو»[2]()

وأدلة الشريعة حين يقطع – بحمد الله تعالى – أنها لا تتعارض في ذاتها ، فإن التعارض يحصل عند المجتهدين لإشكال عندهم لعدم اطلاع على الدليل أو قصور في البحث والنظر ونحوه ، كما يقول الشاطبي «إن كل من تحقق بأصول الشريعة فأدلتها عنده لا تكاد تتعارض, كما أن كل من حقق مناط المسائل فلا يكاد يقف في متشابه؛ لأن الشريعة لا تعارض فيها البتة, فالمتحقق بها متحقق بما في نفس الأمر, فيلزم أن لا يكون عنده تعارض, ولذا لا تجد البتة دليلين أجمع المسلمون على تعارضهما بحيث وجب عليهم الوقوف, لكن لما كان أفراد المجتهدين غير معصومين من الخطأ أمكن التعارض بين الأدلة عندهم...»[3]()

وما سوى القرآن والسنة فهو محل الاضطراب والاختلاف الكثير ، لأنه نتاج عقول البشر التي هي ضعيفة بأصلها كيف وهي تراعي في صنع التشاريع المصالح الشخصية والنزعات النفسية وتكتنفها الأهواء وتتجاذبها العواطف ويقصر علمها عن إدراك العواقب والمآلات.

(2) آية 82 من سورة النساء.
(3) الإحكام في أصول الأحكام 114/1.
(1) الموافقات 341/5.

ولذا استدل المحققون بالآية أن كل ما كثرت فيه الأقوال واضطربت وتناقضت كان هذا دليلاً أن هذا ليس من عند الله تعالى ()[1]

ومما سبق نؤكِّد أن تعظيم نصوص الكتاب والسنة وتقديمها والصدور عنها هو الحماية والصيانة من الاختلاف والتناقض المذموم ، فإذا كان التعارض ليس في أصل الوحيين فإن المجتهد والعالم كلما عظم النصوص وتمسك بها وأرجع الخلاف إليها سلم من التعارض بقدر تمسكه بها ، ولهذا المعنى نجد أن اختلاف المعرضين عن الوحيين وتعارض الأقوال عندهم أشد من غيرهم ، فأهل البدع لما أعرضوا عن تعظيم الكتاب والسنة واستعاضوا عنهما بتعظيم غيرهما من العقل أو الهوى أو الكلام لم يكسبوا من صنيعهم إلا الاضطراب والحيرة والتناقض والتعارض الذي قلقت به قلوبهم وحارت فيه أفهامهم ولم يتعبدوا لربهم على بيِّنة منه ، خصوصاً في مجال العقائد والتوحيد .

قال شيخ الإسلام إبن تيمية عند قوله تعالى ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾ ﴾«فأخبر سبحانه أن ما كثر فيه الاختلاف فليس من عنده، وهذا من أدل الدليل على أن مذاهب المتكلمين مذاهب فاسدة لكثرة ما يوجد فيها من الاختلاف المفضي بهم إلى التكفير والتضليل وذلك صفة الباطل الذي أخبر الله عنه» ()[2]

ويصف شيخ الإسلام ابن تيمية أيضاً بعض أهل البدع وما يؤولون إليه من الحيرة والاضطراب والتعارض لتخليهم عن الكتاب والسنة فيقول «ثم هؤلاء مضطربون في

(2) ينظر/المحلى 273/10، درء تعارض العقل والنقل 7/ 314، الصواعق المرسلة 1430/4، الفوائد ص110، فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن رجب 14/5.

(1) درء تعارض العقل والنقل 7/ 314.

معقولاتهم أكثر من اضطراب أولئك في المنقولات، تجد هؤلاء يقولون أنا نعلم بالضرورة أمراً والآخرون يقولون نعلم بالنظر أو بالضرورة ما يناقضه، وهؤلاء يقولون العقل الصريح لا يدل إلا على ما قلناه، والآخرون يناقضوهم في ذلك، ثم من جمع منهم بين هذه الحجج أداه الأمر إلى تكافؤ الأدلة فيبقى في الحيرة والوقف أو إلى التناقض، وهو أن يقول هنا قولاً ويقول هنا قولاً يناقضه، كما تجد من حال كثير من هؤلاء المتكلمين والمتفلسفة بل تجد أحدهم يجمع بين النقيضين أو بين رفع النقيضين، والنقيضان اللذان هما الإثبات والنفي لا يجتمعان ولا يرتفعان بل هذا يفيد صاحبه الشك والوقف فيتردد بين الاعتقادين المتناقضين: الإثبات والنفي، كما يتردد بين الإرادتين المتناقضتين»[1] وما قاله ابن تيمية في شأن المبتدعة في العقائد متحقق بعضه في بعض الناظرين في الأحكام حين يسلك الناظر فيها السبل المجافية للكتاب والسنة من العقل والاستحسان وتقديم المقاصد على النصوص وأمثالها مما لا يعول عليه في التشريع ولم يأذن الله به دليلاً للأحكام.

المبحث التاسع:

انضباط الفتوى .

الفتوى والإفتاء منزلة علمية ومقام شرعي كما وصفها الغزالي «الفتوى ركن عظيم في الشريعة لا ينكره منكر وعليه عول الصحابة بعد أن استأثر الله برسوله وتابعهم عليه التابعون إلى زماننا هذا»[2] ولعظم الفتيا وخطورتها فإن مما تقرر لا يحل أن يتسورها إلا أهل العلم وفق مواصفات شرعية وعلمية مؤهلة لهذه المنزلة .

(1) الصفدية 294/1.

(2) المنخول ص571.

ولعظم منزلة الفتوى وضع العلماء الشروط التي يجب توافرها فيمن ينتصب للفتوى سواء المتعلقة بشخصه كالديانة والورع أم المتعلقة بعلمه كأن يكون عالماً بالتفسير والسنة وأصول الاستدلال وغيرها مما هو مبثوث في كتب أصول الفقه والشريعة عموماً.

قال الجويني: «أجمعوا أنه لا يحل لكل من شدا شيئاً من العلم أن يفتي. وإنما يحل له الفتوى ويحل للغير قبول قوله في الفتوى إذا استجمع أوصافاً»[1]. ثم شرع بذكر شروط المفتي.

والمفتون يبلِّغون عن الله ويقومون بتبليغ أحكام الله لعباد الله فكان من وصف عملهم عند أئمة أهل العلم بأن «الفتيا توقيع عن الله تعالى»[2]

والمفتون بشر يصيبون ويخطؤون ويعتريهم – على جلالة قدرهم وعلو كعبهم ورسوخ قدمهم– ما يعتري البشر من الخطأ والزلل والوهم فلا عصمة لهم، ولذلك يختلفون وتتباين أقوالهم وتختلف آراؤهم، ويظل أقربهم للحق وأحظاهم بالصواب ما وافق أو قارب هدي الكتاب والسنة.

ومن خلال هذه النظرة فمن الطبيعي أن تكون فتاوى العلماء يكتنفها بعض الاضطراب والخلاف وربما يركب بعضهم مطية تتبع شاذ المذاهب وزلات العلماء ، كيف مع تفاوت المجتهدين في قوتهم العلمية وقوة الإيمان والورع والسلامة من التعصب للمذهب .

(1) التلخيص في أصول الفقه 457/3.

(2) أدب المفتي والمستفتي لابن الصلاح ص72، يتيمة الدهر 467/4.

ولا ريب أن تعظيم نصوص الكتاب والسنة ولزومهما في الفتيا والاجتهاد يضبط الفتاوى كثيراً، ويحسر كثيراً من صور بعدها ويقارب بينها، وما ذاك إلا لتوحد المصدر وأثره الكبير في توحد النتيجة.

فمتابعة الكتاب والسنة تجعل الفتوى في أحد مسارين: إما إن تكون الفتوى منصوصة في الكتاب والسنة وهذا اتفاق على الفتوى وأسمى صور الانضباط في الفتوى، وإما أن يكون الاجتهاد فيها وفق الكتاب والسنة واستلهاماً من أصوله ومعانيه، ولا ريب هنا من وقوع المشابهة للأحكام المنصوصة في القرآن والسنة نتيجة قرب المنهج والتأصيل وهنا يقلل الاضطراب والاختلاف بنسبة عالية بين فتاوى العلماء، واتحاد منهج الاستدلال والاجتهاد يقرب النتائج في الفتاوى ويحسر البُعد في النتيجة.

وقد كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يختلفون في الفتوى فإذا جاء النص من الكتاب والسنة اتحدت الفتوى على مراد النص ، والشواهد في هذا كثيرة عندهم ، وماذلك إلا لتعظيمهم النص ونبذهم الاجتهاد في مقابلة النص .

ومن ذلك أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يقول «الدية للعاقلة ولا ترث المرأة من دية زوجها شيئا» حتى قال له الضحاك بن سفيان: كتب إليَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أورث امرأة أشيم الضبابى من دية زوجها. فرجع عمر[1]()

ومنه ماجاء عن هزيل بن شرحبيل قال سئل أبو موسى، عن ابنة وابنة ابن وأخت فقال: «للابنة النصف وللأخت النصف وأتِ ابن مسعود فسيتابعني، فسئل ابن

(2) رواه أحمد في المسند 452/3 (ح15783)
ومالك في الموطأ –كتاب العقول – باب ما جاء في ميراث العقل والتغليظ فيه 866/2 (ح1556).
وأبوداؤود –كتاب الفرائض – باب في المرأة ترث من دية زوجها 3/ 90 (ح2929).
وصححه الألباني.

مسعود وأخبر بقول أبي موسى فقال «لقد ضللت إذا وما أنا من المهتدين أقضي فيها بما قضى النبي صلى الله عليه وسلم للابنة النصف ولابنة ابنالسدستكملةالثلثين وما بقي فللأخت» فأتينا أبا موسى فأخبرناه بقول ابن مسعود فقال «لا تسألوني ما دام هذا الحبر فيكم»[1] ولعمق فهم السلف لهذا المعنى كانوا يؤكدون أن أقرب الفتاوى للحق في ما ليس بمنصوص في الكتاب والسنة هي ما كان أشبه بالكتاب والسنة.

نقل المروذي عن الإمام أحمد «إذا اختلف الصحابة ينظر إلى أقرب القولين إلى الكتاب والسنة»[2]

قال ابن المنذر: «وإذا اختلف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسألة وجب اتباع أشبههم بالكتاب والسنة»[3]

قال شيخ الاسلام ابن تيمية : «إذا خالفه غيره من نظرائه وجب على المجتهد النظر في قوليهما وأيهما كان أشبه بالكتاب والسنة تابعه كما قال تعالى﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ٥٩﴾.[4]»

(1) رواه البخاري – كتاب الفرائض– باب ميراث ابنة ابن مع ابنة 8/ 188 (ح6736).
(2) العدة في أصول الفقه1105/4.
(3) تفسير القرطبي 48/2.
(1) مجموع الفتاوى 121/35.
والآية 59 من سورة النساء.

ولا شك أن الرد إلى الله من خلال كتابه والرد لرسوله صلى الله عليه وسلم يمنع الخلل في الفتوى ويعين على ضبطها وانضباطها بأكبر قدر ممكن ، خصوصاً إذا اتفق الفهم للنص المردود إليه، فإن اختلف الفهم فإنه يحسر الخلاف ويضعفه كما يحسر الاضطراب ويوجب الإعذار، وهذه هي بركة اتباع النصوص.

وليس معنى انضباط الفتوى أن تتحد في أحكامها فيتفق المفتون في كل فتوى ويجمعون ، هذا ليس مراداً ، ولكن أن تتحد في سياقاتها الاستدلالية وبنائها القواعدي واستلهامها من نصوص الكتاب والسنة وهذا كافٍ في سلامتها من التخبط وفوضى الفتوى وصدور الأقوال الشاذة فيها والزلة، وهو كافٍ في الاعذار عند الخلاف .فإن الاتفاق على تعظيم الكتاب والسنة والصدور عنهما بنصوصهما ودلالاتهما كافٍ في وحدة سبيل الفتوى ، وفي حسر الخلاف فيها .

المبحث العاشر:

الأمن من الفتنة والهلكة والضلال والزيغ .

إذا كانت الأدلة تكاثرت على وجوب تعظيم نصوص الكتاب والسنة وبيان فضله ومنزلة المتبعين للنصوص فقد جاءت الأدلة ببيان سوء العاقبة لمن خالف هذه النصوص وأعرض عنها واتخذها وراءه ظهرياً.

وهذه المآلات الخطيرة هي عقوبات من الله تعالى لمن أعرض عن هدي الكتاب والسنة.

وإن من أعظم هذه الموعودات لمن ترك الوحيين الإصابة بالفتنة كما قال تعالى﴿ لَّا تَجۡعَلُواْ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيۡنَكُمۡ كَدُعَآءِ بَعۡضِكُم بَعۡضٗاۚ قَدۡ يَعۡلَمُ ٱللَّهُ

ٱلَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنكُمۡ لِوَاذٗاۚ فَلۡيَحۡذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنۡ أَمۡرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمۡ فِتۡنَةٌ أَوۡ يُصِيبَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾ ﴾.(1)

والإمام مالك يفسر الفتنة هنا بركوب طريق البدع، قال: «وأي فتنة أعظم من أن ترى أنك سبقت إلى فضيلة قصر عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم.(2)«

ويبين الإمام أحمد ماهي الفتنة كما رواه عنه ابن بطة في الإبانة بسنده عنه قال أبو العباس الفضل بن زياد، قال: سمعت أبا عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل يقول: نظرت في المصحف فوجدت فيه طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة وثلاثين موضعا، ثم جعل يتلو﴿ فَلۡيَحۡذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنۡ أَمۡرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمۡ فِتۡنَةٌ أَوۡ يُصِيبَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾ ﴾وجعل يكررها، ويقول: وما الفتنة؟ الشرك، لعله أن يقع في قلبه شيء من الزيغ فيزيغ فيهلكه..»(3)

كما تعددت أقوال أهل العلم في المراد بالفتنة، بأن الفتنة هي العذاب، أو هي الطبع على القلب أو الكفر أو الشر (4)، وكلها من اختلاف التنوع لا التضاد.

وفي بعض روايات حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه قوله صلى الله عليه وسلم «قد تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك»(5)، فأفاد أن

---

(1) آية 63 من سورة النور.

(2) الاعتصام 231/1 .

(1) رواه ابن بطة في كتاب الإبانة الكبرى – باب ذكر ما جاءت به السنة من طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم والتحذير من طوائف يعارضون سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقرآن 260/1 (ح97).

(2) ينظر/ تفسير الطبري 231/19، تفسير ابن أبي حاتم 2657/8، رسالة السجزي ص134، تيسير العزيز الحميد ص483، تفسير السعدي ص576.

(2) رواه أحمد في المسند 367/28 (ح17142).

=

ما ورثه صلى الله عليه وسلم لأمته وتركه من الشريعة والهدى من الكتاب والسنة هي الجادة المستقيمة التي لا عوج فيها ولا لبس، ووصفها بالبيضاء ليلها كنهارها لوضوحها وصفائها وخلوصها، فليلها في إشراقه وبيانه مثل نهاره سواء، ووصف ترك الكتاب والسنة بالزيغ وهو الميل عن جادة الحق وتعمد الخروج والميل عن جادة الوحي فقال صلى الله عليه وسلم «لا يزيغ عنها» وأخبر أن نتيجته ومآله الهلاك «لايزيغ عنها بعدي إلا هالك».

وهذا أبو بكر الصديق رضي الله عنه أعلم الأمة بعد نبيها يستشعر هذا المعنى ويصيبه الخوف من أثر ترك الدليل ويتعاهد نفسه ألا يتركه خشية هذا الوعيد، فيعد ألا يترك منه شيئاً خشية الزيغ فيقول: «لست تاركا شيئا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل به إلا عملت به فإني أخشى إن تركت شيئاً من أمره أن أزيغ» [1]()

ومن الموعود به لمن أعرض عن نصوص الكتاب والسنة ما جاء في قوله صلى الله عليه وسلم : «وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به، كتاب الله»[2]()

فأفاد الحديث الشريف بمنطوقه أن من اعتصم بكتاب الله تعالى سلم من الضلال، وأفاد الحديث بمفهومه أن من أعرض عن الكتاب فقد وقع في الضلال.

وابن ماجه – افتتاح الكتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم – باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين 16/1 (ح43).

والحاكم في المستدرك –كتاب العلم –175/1 (ح331).

وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير 2/ 805

(1) تقدم تخريجه.

(2) رواه مسلم –كتاب الحج – باب حجة النبي ﷺ) 886/ 2 ح.(1218

قال ابن هبيرة في شرح الحديث: «يدل على أن كتاب الله سبب الهدى؛ فمن تمسك به لم يضل، ومن كتاب الله قوله﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ ﴾[1]،فالتمسك بكتاب الله يوجب التمسك بكل ما صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.[2]« وبالجملة فإذا كانت هذه النصوص وغيرها تحمل دلالة العقوبات الدنيوية والأخروية من إصابة الفتن ووقوع الزيغ والضلال والهلاك لمن ترك الكتاب والسنة فهي محل دلالة واضحة أن كل من عظم الكتاب والسنة وعظم نصوصهما فقد أمن من هذه العقوبات وسلم من هذه الآفات .

وجماع هذه كلها قول الله تعالى﴿فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴿١٢٣﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَعْمَىٰ ﴿١٢٤﴾ ﴾.[3]

قال عبدالله بن عباس رضوان الله عليهما: «تضمن الله لمن قرأ القرآن، واتبع ما فيه أن لا يضل في الدنيا ولا يشقى في الآخرة، ثم تلا هذه الآية»[4]()

وفي رواية قال رضي الله عنه «أجار الله تابع القرآن من أن يضل في الدنيا أو يشقى في الآخرة، ثم قرأ الآية»(5.(

(3) من آية 7 من سورة الحشر.

(4) الإفصاح عن معاني الصحاح 366/8.

(1) من الآية 123 والآية 124 من سورة طه.

(2) رواه الطبري في تفسيره 389/18.

وابن أبي شيبة في المصنف –كتاب الزهد –كلام ابن عباس 7/136 □ (ح34781).

(3) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره 2438/7 (ح13561).

وفي رواية قال رضي الله عنه «من قرأ القرآن واتبع ما فيه هداه الله من الضلالة، ووقاه يوم القيامة سوء الحساب، وذلك بأن الله عز وجل قال:﴿ فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴾.[1]

الخاتمــة

وبعد حمد الله وشكره والثناء عليه بما هو أهله أسطر الخاتمة بالنقاط الآتية :

1- ضرب السلف الصالح رحمهم الله تعالى المثال البديع في تعظيم نصوص الشريعة ، هو منهج يوجب الاقتداء والتأسي بهم .

2- تنوعت مظاهر تعظيم السلف لنصوص الشريعة في حفظ نصوص الوحيين والعناية بجمعها وروايتها خلفاً عن سلف والعمل بها ، وبيانها وشرحها ووضع القواعد المنظمة لفهمها .

3- أن هذه الصور العظيمة من تعظيم النص الشرعي لدى علماء الأمة سلفاً وخلفاً ليس من مصدر له بعد توفيق الله تعالى إلا ما وقر في قلوبهم من تعظيم الله تعالى وما نتج عنه من تعظيم كلام الله تعالى وكلام رسوله ﷺ والاستجابة لله ورسوله.

(2) رواه عبدالرزاق في المصنف –كتاب فضائل القرآن – باب تعليم القرآن وفضله 381/3 (ح6033).
وابن أبي شيبة –كتاب فضائل القرآن – باب في فضل من قرأ القرآن 120/6 (ح29955).
والبيهقي في شعب الإيمان – تعظيم القرآن – فصل في إدمان تلاوة القرآن 400/3 (ح1871).
والحاكم في المستدرك –كتاب التفسير – تفسير سورة طه 413/2 (ح3438)، وقال «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي.

4- لتعظيم نصوص الوحي مآلات عظيمة تحمل الخير والبركة للعبد في الدنيا والآخرة ، فهي مآلات تسعد العبد في دنياه ، ويفوز بها يوم القيامة عند مولاه .

5- أن لتعظيم نصوص الشريعة مآلات عظيمة أدرك الباحث بالاستقراء والتتبع من خلال الآيات والأحاديث وماصدر عن السلف شيئاً منها ومن أهمها : المبحث الأول: إدراك منزلة تعظيم الله تعالى والعمل بهذه النصوص والنصيحة لله ولكتابه ، والاجتهاد في حفظ الدين بلزوم أحكامه وما تهدي إليه .

6- أن من تعظيم نصوص الشريعة محاربة ما يصادمها ، ولذلك كان من تعظيم الوحي الذود عن الشريعة والانتصار لها ومحاربة البدع كلها .

7- لتعظيم نصوص الشريعة مآلات في بناء القلب السليم والمجتمع الصالح ، فتعظيم نصوص الشريعة سبب للسلامة من الاختلاف والنزاع والشقاق ، ومنجاة من أمراض الهوى والتشهي .

8- تعظيم نصوص الشرع يرسو بالنظر والاجتهاد لبر الأمان والسلامة ،فالعناية بأدلة الشريعة يقلل التعارض الموهوم ويجنح به للترجيح المعتبر الممدوح ، وبنفي التعارض بلزوم الأدلة تنضبط الفتوى .

9- وإذا كان توهين النصوص والإعراض عنها سبب لأعظم الشرور والبلايا التي تحل بالفرد والمجتمع من الفتن وانعقاد أسباب الهلاك وحصول الضلال والزيع والعيش الضنك وسوء المنقلب في الآخرة فإن تعظيم النصوص فيه السلامة من كل هذه الأوباء وفيه العافية منها كلها .

والحمد لله رب العالمين